

Distr.: General
5 January 2016
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الحادية والثلاثون

البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

التقرير السنوي للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال

مذكرة من الأمانة

تشرف الأمانة بأن تحيل إلى مجلس حقوق الإنسان التقرير السنوي للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال، مارتا سانتوس بايس، الذي أُعد عملاً بقرار الجمعية العامة ١٥٧/٦٩. وتستعرض الممثلة الخاصة في التقرير التطورات والمبادرات الرئيسية التي شجعتها للتسريع بإحراز تقدم في مجال حماية الأطفال من العنف. ويستند التقرير إلى قرار الجمعية العامة بشأن تجديد ولاية الممثلة الخاصة وإلى الفرص التي يتيحها اعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ والاحتفال في عام ٢٠١٦ بالذكرى السنوية العاشرة لتقديم الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال إلى الجمعية.



التقرير السنوي للممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال

المحتويات

الصفحة

٣	أولاً- مقدمة
٤	ثانياً- توطيد التقدم في مجال حماية الأطفال من العنف
٦	ألف - العنف ضد الأطفال: أولوية قائمة بذاتها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠
٨	باء - دراسة عالمية عن الأطفال المحرومين من حريتهم
٩	جيم - تعزيز العمليات الإقليمية لحماية الأطفال من العنف
١٢	ثالثاً- تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: تحقيق أقصى إمكانات الأطفال وحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت، بما في ذلك الاستغلال الجنسي
١٢	ألف - النهوض بخطة رقمية تتسم بالأمان والشمول والقدرة على إتاحة أدوات التمكين لصالح الأطفال
١٦	باء - حماية الأطفال من التسلط عبر الإنترنت
٢٦	رابعاً- التطلع إلى الأمام

أولاً - مقدمة

- ١- تستعرض الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بمسألة العنف ضد الأطفال في هذا التقرير المبادرات الرئيسية التي شجعتها على كل من الصعيد العالمي والإقليمي والوطني، وتقدم لمحة عامة عن النتائج التي تحققت في مجال حماية الأطفال من العنف.
- ٢- وإذ تسترشد الممثلة الخاصة بقرار الجمعية العامة ١٤١/٦٢، الذي أنشأت بموجبه الجمعية ولاية الممثلة الخاصة، فإنها تعمل بوصفها مدافعة عالمية ومستقلة تدعو إلى منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والقضاء عليها. وفي قرارها ١٣٧/٧٠، أقرت الجمعية عن دعمها لعمل الممثلة الخاصة وأوصت بأن يمدد الأمين العام ولايتها لفترة إضافية مدتها ثلاث سنوات وأن يواصل دعمه لها بغية تمكينها من الاضطلاع بشكل فعال ومستقل ومستدام بولايتها الممولة من موارد الميزانية العادية.
- ٣- وستظل الممثلة الخاصة ملتزمة التزاماً قوياً بمواصلة تعزيز الجهود الرامية إلى تسريع وتيرة التقدم المحرز في منع جميع أشكال العنف ضد الأطفال والقضاء عليها.
- ٤- ويمثل عام ٢٠١٦ فرصة فريدة لدفع هذه العملية بشكل حاسم. فهذا العام يصادف بداية عملية تنفيذ خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠ وغايتها الخاصة (الغاية ١٦-٢) بشأن القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال والغايات الأخرى بشأن القضاء على الاعتداء على الأطفال وإهمالهم واستغلالهم.
- ٥- ويصادف عام ٢٠١٦ أيضاً الاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لتقديم الدراسة التي أجرتها الأمم المتحدة عن العنف ضد الأطفال إلى الجمعية العامة والذكرى السنوية العشرين لأول مؤتمر عالمي لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال لأغراض تجارية. وستُعقد خلال العام سلسلة من اللقاءات ومبادرات التعبئة مع مجموعة واسعة من أصحاب المصلحة، بما في ذلك السلطات الوطنية، والمنظمات الدولية والإقليمية، ووكالات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية، والمنظمات الدينية، والقطاع الخاص ووسائل الإعلام. وتشتمل هذه المبادرات على إطلاق دراسة عالمية بشأن الاستغلال الجنسي للأطفال من خلال السفر والسياحة وإصدار شرعة حقوق مصممة خصيصاً للأطفال ضحايا الاعتداء والاستغلال الجنسيين.
- ٦- وعن طريق تشجيع حدوث نقلة نوعية في الجهود العالمية المبذولة لتسريع وتيرة التقدم المحرز في مجال حماية الأطفال من العنف، يمكن للمجتمع الدولي أن يحوّل هذا الزخم إلى حركة لا تتوقف نحو عالم خال من الخوف والعنف. ومن الأهمية بمكان انتهاز هذه المناسبة الفريدة لوضع مسألة حماية الأطفال من العنف في صدارة السياسات في كل بلد.
- ٧- وقد آن الأوان بالفعل لوضع حد للعنف ضد الأطفال. وعلينا سد الفجوة بين الالتزامات والوعود المتصلة بمنع العنف ضد الأطفال والقضاء عليه والإجراءات التي يمكن أن تُترجم هذه الغاية إلى واقع، وضمان عدم ترك أي طفل يتخلف عن الركب. كما حان الوقت لمعالجة الأسباب

الجذرية للعنف بشكل حاسم وتعزيز ثقافة احترام حقوق الطفل وعدم التسامح المطلق إزاء العنف. وقد آن الأوان لحشد جميع الجهات التي يمكن أن تشارك بنشاط في الجهود المبذولة لترجمة التزامها ومواهبها ووقتها إلى تغير ملموس وإلى عالم خال من الخوف ومن العنف. ويمكن أن يكون عام ٢٠١٦ بداية عهد جديد في مجال حماية حقوق الأطفال عن طريق سد الفجوة بين الالتزامات الدولية والإجراءات المحلية؛ وتعزيز التحالفات للقضاء على العنف؛ والاستناد إلى القوة التحويلية للحكومات والمنظمات والمجتمعات المحلية وإلى إيمان وعزيمة الأطفال والشباب. ومع بدء العد التنازلي لعام ٢٠٣٠ وإلى حين القضاء على العنف ضد الأطفال، فإن مساهمة الكل مهمة!

ثانياً- توطيد التقدم في مجال حماية الأطفال من العنف

٨- استرشد جدول أعمال الممثلة الخاصة بأربع أولويات استراتيجية هي: توطيد التقدم المحرز وإدماج توصيات الدراسة بشأن العنف ضد الأطفال في خطة السياسات؛ وتعزيز العمليات الإقليمية لتحسين حماية الأطفال من العنف؛ وضمان إبراز موضوع العنف ضد الأطفال في خطة التنمية العالمية؛ ومعالجة مجموعة من الشواغل المستجدة.

٩- ويسلط هذا التقرير الضوء على الأبعاد الاستراتيجية التالية من هذا البرنامج المهم الذي أُحرز بشأنه تقدم كبير:

(أ) توطيد أسس حقوق الإنسان لحماية الأطفال من العنف من خلال إطلاق حملة في عام ٢٠١٠ لتحقيق التصديق العالمي على البروتوكولين الاختياريين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل. وقد أدى ذلك إلى زيادة مطردة في عدد التصديقات على البروتوكول الاختياري بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، الذي دخل حيز النفاذ حالياً في ١٧١ بلداً، وتعزيز المعايير الدولية الجديدة، بما في ذلك البروتوكول الاختياري المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، الذي دخل حيز النفاذ في ٢٢ بلداً في نهاية عام ٢٠١٥؛ واتفاقية العمال المنزليين لعام ٢٠١١ (رقم ١٨٩) لمنظمة العمل الدولية، واستراتيجيات الأمم المتحدة وتدابيرها العملية النموذجية للقضاء على العنف ضد الأطفال في مجال منع الجريمة والعدالة الجنائية، التي اعتمدها الجمعية العامة في قرارها ١٩٤/٦٩؛

(ب) زيادة الوعي وترسيخ المعارف لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له من خلال استضافة مشاورات دولية للخبراء وإجراء بحوث بشأن المواضيع الاستراتيجية ونشر دراسات. وتشمل هذه المنشورات الدراسة بعنوان نحو عالم خال من العنف ضد الأطفال: دراسة عالمية بشأن العنف ضد الأطفال^(١)؛ و ١٠ دراسات مواضيعية بشأن مواضيع مثل العنف في المدارس وفي نظام العدالة، والعدالة الإصلاحية للأطفال، وحقوق الفتيات في نظام العدالة الجنائية والمشورة التي

(١) متاح على الموقع الإلكتروني <http://srsg.violenceagainstchildren.org/publications>.

تراعي احتياجات الأطفال، وآليات الإبلاغ وتقديم الشكاوى، وتقارير عن حماية الأطفال من الممارسات الضارة ومن العنف المسلح والجريمة المنظمة؛ وتقارير عن الفرص والمخاطر المرتبطة بتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وبالإضافة إلى ذلك، أُنتجت مواد ملائمة للأطفال لإبلاغهم بحقهم في الأمن من العنف وتمكينهم في هذا الصدد^(٢)؛

(ج) تعزيز العمليات الإقليمية الرامية إلى تنفيذ توصيات الدراسة بشأن العنف ضد الأطفال من خلال تنظيم سبع جلسات إقليمية رفيعة المستوى للمشورة في مناطق أمريكا الجنوبية، وأمريكا الوسطى، والكاربي، وجنوب آسيا، والمحيط الهادئ، وأوروبا، والمنطقة العربية؛ وإصدار ستة تقارير إقليمية وعقد اجتماعات استعراض دورية لتقييم التقدم المُحرز والتعجيل به؛ واستضافة خمسة اجتماعات مائدة مستديرة إقليمية لتعزيز التعاون بشأن منع العنف والقضاء عليه. وترمي الجهود الحالية إلى الاستفادة من الخطط الإقليمية من أجل دعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة؛

(د) تعزيز جهود التنفيذ الوطنية (انظر A/70/289، الفقرات ٧-١٦) لإنهاء العنف ضد الأطفال، لا سيما من خلال اعتماد وتنفيذ الخطط الوطنية الشاملة متعددة القطاعات، التي أصبحت الآن قائمة في أكثر من ٩٠ بلداً، وآخرها إكوادور وإندونيسيا والجمهورية الدومينيكية وغانا والنرويج ونيجيريا؛ وسن ٥٠ بلداً تشريعات وطنية تحظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وآخرها أيرلندا وبيرو وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية؛ وتوحيد نظم البيانات، بما في ذلك من خلال الدراسات الاستقصائية الوطنية للأسر المعيشية في ١٥ بلداً في آسيا وأفريقيا، وآخرها في كمبوديا وملاوي ونيجيريا؛

(هـ) تعزيز الدعاية على الصعيد العالمي بشأن مجالات الاهتمام المهمة لدعم مبادرات الأمم المتحدة الجديدة، بما في ذلك الطلبات التي قدمتها الجمعية العامة في قرارها ١٥٨/٦٩ لإعداد تقرير بشأن حماية الأطفال من التسلط، وقرارها ١٥٧/٦٩ لإجراء دراسة عالمية بشأن الأطفال المحرومين من حريتهم، والقرار الذي اتخذته مجلس حقوق الإنسان الوارد في قراره ٦/٢٨ بإنشاء ولاية جديدة للخبير المستقل المعني بتمتع الأشخاص المصابين بالمهق بحقوق الإنسان؛

(و) تعزيز التحالف المتنامي بين الحكومات والمؤسسات الوطنية ومنظمات المجتمع المدني والمنظمات الدينية والأوساط الأكاديمية وشبكات الأطفال باعتبار ذلك اتجاهاً رئيسياً للجهود الدعاية العالمية في إطار ولاية تعبئة الأعمال والاستثمارات في مجال حماية الأطفال من العنف ودعم جهود التنفيذ الوطنية، بسبل منها إيفاد ما يزيد على ١٣٠ بعثة إلى ٦٠ بلداً منذ عام ٢٠٠٩.

(٢) متاح على الموقع الإلكتروني <http://srsg.violenceagainstchildren.org/children-corner/materials>

ألف- العنف ضد الأطفال: أولوية قائمة بذاتها في خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠

١٠- طالما كانت مسألة حماية الأطفال من العنف بوصفها أولوية قائمة بذاتها وشاغلاً مشتركاً بين عدة قطاعات في خطة التنمية المستدامة حتى عام ٢٠٣٠ تشكل أولويات بالنسبة للممثلة الخاصة، وذلك على غرار مسألة إدراج آراء الأطفال في تلك العملية.

١١- فالتنشئة في بيئة تنعم بالسلامة وفي عالم خال من العنف تمثل أولوية قصوى للأطفال في جميع المناطق. ويحرص الأطفال على المساعدة في تشكيل خطة ٢٠٣٠ ويلتزمون بقوة بتأدية دور حاسم في العمل الذي ينتظرنا بوصفهم شركاء جادين وعوامل للتغيير.

١٢- ويتيح تنفيذ الخطة الجديدة للمجتمع العالمي فرصة فريدة لتحويل رؤية الغاية ١٦-٢ إلى حقيقة لجميع أطفال العالم. ولكن تأتي إلى جانب هذه الفرصة مسؤولية خاصة. ويجب ألا تكون حماية الأطفال من العنف مجرد فكرة مثالية تصبح ضعيفة بفعل الانتباه إلى أمور عديدة أخرى. وفي حين أن اعتماد أهداف التنمية المستدامة يعبر عن إحساس مشترك بالهدف وحافز جديد للجهود العالمية، فإنه يحمل أيضاً شعوراً خاصاً جداً بالحاجة الملحة إلى ضمان عدم ترك أحد يتخلف عن الركب. ومن واجب جميع الحكومات وأصحاب المصلحة إظهار القيادة، والتعبئة وإلهام العمل، ونصرة هذه القضية النبيلة في شكل تحالف واسع من السفراء الدؤوبين الملتزمين بقضية تحرير الأطفال من العنف.

١٣- ولا مجال للتراخي. فلا يزال الملايين من الفتيات والفتيان في جميع أنحاء العالم ومن جميع الأعمار يتعرضون لمستويات مروعة من العنف، في أحيائهم، وفي مدارسهم، وفي المؤسسات التي تهدف إلى رعايتهم وحمايتهم وفي منزلهم.

١٤- ويترك العنف ندوباً طويلة الأمد على حياة الأطفال، وكثيراً ما يكون له عواقب يتعذر تداركها على تنميتهم ورفاههم والفرص المتاحة لهم للازدهار لاحقاً في الحياة. كما أنه يضعف أسس التقدم الاجتماعي، ويولد تكاليف باهظة للمجتمع، ويؤدي إلى تباطؤ التنمية الاقتصادية وتآكل رأس المال البشري والاجتماعي للأمم. ووفقاً لدراسة حديثة عن العبء الاقتصادي الناجم عن العنف الجسدي والنفسي والجنسي، فإن التكاليف العالمية يمكن أن تصل إلى ٧ تريليونات دولار في السنة، أي أكثر من ٤ في المائة من الناتج المحلي الإجمالي العالمي. ومع ذلك، وباستثمارات متواضعة نسبياً في استراتيجيات أثبتت فعاليتها في منع العنف، يمكن تحقيق فارق طويل الأمد في مجال حماية الأطفال من العنف. ولن يصبح العنف جزءاً من الماضي البعيد إلا بعد ترجمة قيم وغايات وأهداف الخطة الجديدة إلى إجراءات وطنية ملموسة.

١٥- وكما أظهرت عملية المتابعة للدراسة بشأن العنف ضد الأطفال، هناك بالفعل أساس سليم يمكن الاستناد إليه. فلدى عدد متزايد من الدول تشريعات قوية وخطط عمل وطنية لمنع العنف والتصدي له، إلى جانب آليات لجمع وتحليل البيانات للاسترشاد بها في القرارات المتعلقة بالتخطيط

والسياسات والميزانية، فضلاً عن الرصد والتقييم. وقد أصبحت المنظمات والمؤسسات الإقليمية جهات فاعلة حاسمة في هذه الجهود وبعضها، مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) ومجلس أوروبا، بصدد موامة خطط إقليمية جديدة بشأن العنف ضد الأطفال مع أهداف التنمية المستدامة.

١٦- غير أن هذا التقدم، وإن كان كبيراً، يحتاج إلى مزيد من التعزيز. فتنفيذ خطة ٢٠٣٠ يتطلب تعزيز الشراكات وحشد موارد كثيرة؛ فحماية الأطفال من العنف لا تكون بعد فوات الأوان. وهناك حاجة حاسمة إلى إقامة تحالف عالمي واسع يوحد الحكومات والمجتمع المدني والمجتمعات المحلية والزعماء الدينيين والقطاع الخاص والمنظمات الدولية وجميع الجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك الأطفال أنفسهم. ولهذا السبب، تؤيد الممثلة الخاصة إقامة شراكة علمية للقضاء على العنف ضد الأطفال، وكذلك مبادرة التحالف ٧-٨ لمنظمة العمل الدولية، التي تحشد الجهود المبذولة للقضاء على عمالة الأطفال وفقاً لل غاية ٧-٨ من أهداف التنمية المستدامة. ويمكن أن تصبح هيئات معاهدات وآليات حقوق الإنسان، بما فيها عملية الاستعراض الدوري الشامل وعمل الإجراءات الخاصة جهات فاعلة استراتيجية من خلال تعميم الغايات المتصلة بالعنف من أهداف التنمية المستدامة في عملها في مجال الرصد.

١٧- وتعد جذور العنف ضد الأطفال متعددة الجوانب، ويتطلب منعها والقضاء عليها نهجاً متكاملًا متعدد القطاعات. ومن شأن تحقيق جميع غايات أهداف التنمية المستدامة، وخاصة تلك المتعلقة بالقضاء على الفقر وعمالة الأطفال؛ والتصدي لعدم المساواة بين الجنسين والممارسات الضارة؛ وتعزيز الصحة والتعليم، والاحتكام إلى القضاء وبناء مؤسسات خاضعة للمساءلة وشاملة أن يساعد على التقليل من مخاطر العنف في حياة الأطفال وأن يوفر استجابات فعالة للضحايا. وسوف يؤدي الإخفاق في القضاء على العنف ضد الأطفال إلى تعريض التقدم الاجتماعي وتحقيق رؤية التنمية المستدامة للخطر.

١٨- والغايات المتصلة بالعنف في خطة ٢٠٣٠ قابلة للتحقيق، ولكن سيتطلب قياس التقدم المحرز دعماً من خلال توفير بيانات سليمة وقدرة إحصائية وطنية أقوى. وإلى جانب تعزيز المعرفة والبيانات عن تعرض الأطفال للعنف الجنسي والجسدي والعاطفي، من الأهمية بمكان تطوير أدوات ومنهجيات معززة يمكن أن تستوعب الحجم الكامل لجميع أشكال العنف ضد الفتيات والفتيان دون ١٨ سنة من العمر ومدى حدوثها.

١٩- ولدى الأطفال توقعات عالية بشأن هذه العملية. فهم يريدون مستقبلاً يمكن أن يتمتع فيه جميع الأطفال وجميع الأشخاص الآخرين بحياة آمنة وسعيدة وصحية، وخالية من الخوف ومن العنف. وهذه هي رؤيتهم. ولكن، كما يشددون في كثير من الأحيان، فإن الرؤية بدون خطة ليست سوى حلم جميل، والخطة بدون رؤية يمكن أن تصبح كابوساً. ويمكن أن يساعد تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في بناء عالم كبير بحجم أحلام الأطفال الكبيرة. وهذا هو طموح الأطفال، وهذه هي القضية النبيلة المعروضة أمام العالم.

باء- دراسة عالمية عن الأطفال المحرومين من حريتهم

٢٠- مع بداية تنفيذ خطة ٢٠٣٠، يوجد عدد لا يحصى من الأطفال متخلفين أصلاً عن الركب. ويدخل في ذلك الأطفال المحرومون من حريتهم. ثم إن الأطفال الضعفاء، بمن فيهم الذين هربوا من العنف المنزلي، والذين يعيشون في الشوارع، والذين وقعوا ضحايا للاختطاف أو الدعارة أو الجريمة المنظمة أو الصراع يتعرضون لمخاطر جمّة؛ وآخرون أيضاً ينتهي بهم الحال في مراكز احتجاز نتيجة لحالة صحتهم العقلية وتعاطيهم المخدرات، أو بسبب وضعهم كمهاجرين أو طالبي اللجوء.

٢١- ويُحتجز هؤلاء الأطفال في مؤسسات مغلقة أو مراكز الأمراض النفسية أو سجون البالغين، حيث ينتظرون المحاكمة لفترات طويلة من الزمن، وهم يفتقرون في كثير من الأحيان إلى الفرص الحقيقية للاحتكام إلى القضاء والطعن في قانونية احتجازهم، أو الاستفادة من التعليم والتدريب المهني وإعادة الإدماج الاجتماعي طويل الأمد. ومتى كان الأطفال محرومين من حريتهم، فإنهم يكونون معرضين بشكل متزايد لمخاطر انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التحرش والاعتداء الجنسي وأفعال التعذيب. وقد يتعرضون أيضاً للعنف باعتباره شكلاً من أشكال التأديب أو العقوبة أو الحكم.

٢٢- واستجابة لهذه الشواغل الخطيرة، دعت الجمعية العامة، في قرارها ١٥٧/٦٩، الأمين العام إلى إصدار تكليف بإجراء دراسة معمّقة عن الأطفال المحرومين من حريتهم، تمول عن طريق التبرعات، وتنفذ بالتعاون الوثيق مع وكالات ومكاتب الأمم المتحدة المعنية، وبالتشاور مع الجهات المعنية، بما في ذلك الدول الأعضاء، والمجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية والأطفال، وتضمن الدراسة الممارسات الجيدة والتوصيات لاتخاذ ما يلزم، وتقديم الاستنتاجات إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين. وسوف تساعد الدراسة على توحيد البيانات والأدلة السليمة لتسترد بها السياسات والقوانين، وعلى إطلاق مبادرات بناء القدرات للعاملين المهنيين والتشجيع على إحداث تغيير في المواقف والسلوكيات التي تتم على الوصم بالعار تجاه الأطفال المحتجزين.

٢٣- وفي اليوم العالمي للطفل في ٢٠ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، أكد الأمين العام على أهمية ضمان جعل الالتزامات التي تعهد بها المجتمع الدولي لصالح أطفال العالم تشمل الأطفال المحرومين من حريتهم. وشدد على أن اتفاقية حقوق الطفل قضت بأن الحرمان من الحرية يجب أن يكون، في كل الأحوال، تديراً يلجأ إليه بعد استنفاد جميع البدائل الأخرى الممكنة، وإذا كان لا بد منه فلأقصر مدة ممكنة. ويجب أن يكون الهدف إزاء هؤلاء الأطفال هو السعي إلى تحقيق مصلحتهم العليا، ومنع حرمانهم من حريتهم والتشجيع على اعتماد بدائل للاحتجاز. وحث الأمين العام الدول الأعضاء والجهات الأخرى على دعم تحالف الجهات الفاعلة التابعة للأمم المتحدة التي احتشدت لتجميع الموارد والخبرات للمضي قدماً بهذه الدراسة.

٢٤- و أشارت الجمعية العامة، في قرارها ١٣٧/٧٠، إلى قرارها السابق بشأن هذا الموضوع، فشجعت الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ومكاتبها وسائر أصحاب المصلحة المعنيين على دعم إعداد الدراسة.

٢٥- وتشكل الدراسة أولوية عالية لولاية الممثلة الخاصة التي يسرت جهود التنسيق والتخطيط الأولية تمهيداً لإعداد الدراسة، في شراكة مع الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان ومكتب الأمم المتحدة المعني بمكافحة المخدرات والجريمة ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف). ولتحضير الأساس اللازم لهذه الدراسة، قادت الممثلة الخاصة جهوداً لوضع إطار مؤسسي، بما في ذلك فرقة العمل المشتركة بين الوكالات التابعة للأمم المتحدة ومنتدى للمجتمع المدني وشبكة أقليمية للبحوث الأكاديمية.

٢٦- ولحشد الدعم السياسي والتمويل لإعداد الدراسة وتحديد الفرص والعمليات الاستراتيجية التي يمكن الاستناد إليها، عقدت الممثلة الخاصة اجتماعات مهمة مع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة وهيئات المعاهدات والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان والمؤسسات المستقلة لحقوق الإنسان والمؤسسات الأكاديمية.

٢٧- وبالتنسيق مع شركاء الأمم المتحدة، وبالتعاون مع أصحاب المصلحة الاستراتيجيين الآخرين، حققت المهام التحضيرية الرئيسية للدراسة تقدماً في عام ٢٠١٥ بهدف مواصلة تحديد تركيزها ونطاقها ووضع مبادرة لجمع التبرعات.

٢٨- وتظل الممثلة الخاصة ملتزمة التزاماً قوياً بتحقيق المزيد من التقدم في الدراسة العالمية.

جيم- تعزيز العمليات الإقليمية لحماية الأطفال من العنف

٢٩- تشكل المنظمات والمؤسسات الإقليمية جهات حليفة استراتيجية في مبادرات منع العنف والقضاء عليه. وأدى ما كوّنته من روابط تعاون مؤسسي مع الممثلة الخاصة دوراً أساسياً في وضع مسألة العنف ضد الأطفال في صلب خطة السياسات الإقليمية، بغرض تسريع إحراز التقدم، وتعزيز مساءلة الدول، وتقديم الدعم لجهود التنفيذ الوطنية. وأصبح اجتماع المائدة المستديرة الإقليمية رفيع المستوى الذي تعقده الممثلة الخاصة سنوياً مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية منتدى استراتيجياً لتعزيز الحوار بشأن السياسات، وتبادل المعارف والممارسات الجيدة، وتنسيق الجهود وتعزيز أوجه التآزر، وتحديد الاتجاهات والشواغل الملحة وتوحيد القوى لتسريع التقدم في مجال حماية الأطفال من العنف.

٣٠- وفي منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، وافقت اللجنة الدائمة التابعة للسوق المشتركة لبلدان المحرور الجنوبي المعنية بمبادرة Niñ@Sur في تموز/يوليه ٢٠١٥ على وضع سياسة إقليمية لتعزيز الانضباط الإيجابي ومنع العنف، بالاستناد إلى خريطة الطريق بشأن العنف ضد الأطفال

المعتمدة في أسونسيون في عام ٢٠١١. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، قررت اللجنة إعداد خطة استراتيجية إقليمية لدعم تنفيذ خطة ٢٠٣٠، مع التركيز بشكل خاص على الغاية ١٦-٢ والغايات الأخرى المتصلة بالعنف.

٣١- وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، أعدت فرقة العمل المعنية بحقوق الطفل وحماية الطفل التابعة للجماعة الكاريبية استراتيجية إقليمية بشأن منع العنف ضد الأطفال والقضاء عليه للفترة ٢٠١٥-٢٠٢٠، وذلك كمتابعة لخريطة الطريق الإقليمية بشأن حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، التي اعتمدت في كينغستون في عام ٢٠١٢، لتعزيز حماية الأطفال من العنف الجسدي والعاطفي والجنسي والعنف ذي الصلة باستعمال شبكة الإنترنت. وتهدف الاستراتيجية الإقليمية إلى دعم تنفيذ أهداف التنمية المستدامة في منطقة الكاريبي، مع التركيز بشكل خاص على الغاية ١٦-٢.

٣٢- وشرعت منظومة التكامل بين دول أمريكا الوسطى في صياغة اتفاقية إقليمية للتصدي للعنف الجنسي ضد الأطفال، مسترشدة بعملية تعاون عبر إقليمية تدعمها الممثلة الخاصة.

٣٣- وقد تواصل التعاون مع دول ومؤسسات وشركاء من أفريقيا. ففي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وبمناسبة المؤتمر الذي نظّمته لجنة الخبراء الأفريقية المعنية بحقوق الطفل ورفاهه للاحتفال بالذكرى السنوية الخامسة والعشرين للميثاق الأفريقي لحقوق الطفل ورفاهه، اشتركت الممثلة الخاصة مع الاتحاد الأفريقي ومنتدى السياسات من أجل الطفل الأفريقي واليونيسيف في إصدار التقرير الأفريقي عن العنف ضد الأطفال. ويقدم التقرير استعراضاً للتقدم الإقليمي في تنفيذ توصيات الدراسة بشأن العنف ضد الأطفال، ويسلط الضوء على التحديات والفرص والأولويات في تحقيق مبادرة أفريقيا الملائمة لأطفالها، ويشتمل على خطة عمل. واستناداً إلى بحوث ودراسات استقصائية بشأن الأسر المعيشية أُجريت في المنطقة، قدم التقرير مساهمة كبيرة في تطوير خطة الأطفال الأفارقة للسنوات الخمس والعشرين القادمة. وستوفر خطة الأطفال، التي تمثل إحدى غاياتها الأساسية في القضاء على العنف ضد الأطفال، زخماً كبيراً لتحقيق الغايات الواردة في أهداف التنمية المستدامة والمتصلة بحماية الأطفال، ولا سيما الغاية ١٦-٢.

٣٤- وعقدت القمة الأفريقية الأولى للفتيات حول إنهاء زواج الأطفال في أفريقيا في لوساكا في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥. واستضاف القمة الاتحاد الأفريقي وحكومة زامبيا، وشارك فيها رؤساء الدول والحكومات والوزراء المسؤولون عن شؤون المرأة والطفولة ووكالات الأمم المتحدة وشركاء التنمية ومنظمات المجتمع المدني والقادة الدينيين والتقليديين وكذلك الشباب الذين تعرضوا لتجربة الزواج وهم أطفال. وأجرى المشاركون تقييماً للتقدم المحرز لإنهاء زواج الأطفال في جميع أنحاء القارة، وتبادلوا الأدلة والممارسات الجيدة وحددوا التزامهم بإنهاء زواج الأطفال والممارسات الضارة الأخرى في أفريقيا.

٣٥- وستواصل الممثلة الخاصة تعزيز تعاونها مع الاتحاد الأفريقي والمقرر الخاص للاتحاد الأفريقي المعني بإنهاء زواج الأطفال والشركاء الآخرين بهدف تسريع عملية تنفيذ خطة العمل الرامية إلى تنفيذ الموقف الأفريقي الموحد بشأن القضاء على زواج الأطفال في أفريقيا.

٣٦- وهذا مجال تحقق فيه الكثير بالفعل. ففي ملاوي، على سبيل المثال، اعتمد البرلمان في عام ٢٠١٥ مشروع قانون الزواج والطلاق والعلاقات الأسرية، الذي رفع الحد الأدنى لسن الزواج إلى ١٨ سنة من العمر. وقد ساعدت التعبئة الاجتماعية حول هذه العملية والشراكة المهمة التي أقيمت مع الزعماء التقليديين على إدكاء الوعي بالقانون الجديد وتحقيق نتائج مهمة، ومن ذلك إطلاق مبادرة تاريخية بقيادة رئيسة تقليدية أدت إلى إلغاء ٣٣٠ حالة زواج أطفال في مقاطعة واحدة.

٣٧- وفي شرق آسيا، اعتمدت القمة السابعة والعشرون لرابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، التي عقدت في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، خطة عمل آسيان الإقليمية للقضاء على العنف ضد الأطفال. وتفتح خطة العمل آفاقاً لتنفيذ خطة ٢٠٣٠ من قبل البلدان الأعضاء في الرابطة، وخاصة الغاية ١٦-٢ والغايات الأخرى المتصلة بالعنف. وتهدف خطة العمل إلى التشجيع على تنفيذ إعلان القضاء على العنف ضد المرأة والقضاء على العنف ضد الأطفال في منطقة الآسيان؛ وتعترف بكرامة الإنسان وقيمة كل طفل وتقتراح إجراءات ملموسة للتصدي لمظاهر العنف ضد الأطفال، بما في ذلك الشواغل الناشئة مثل تلك المرتبطة باستخدام تكنولوجيات جديدة؛ وتركز بشكل خاص على البيانات والبحوث للاسترشاد بها في الإجراءات الوطنية وتشجع على التبادل والتعلم المتبادل بين الدول الأعضاء في رابطة آسيان.

٣٨- وستجري اللجنة المعنية بتعزيز حقوق المرأة والطفل وحمايتها التابعة لرابطة آسيان استعراضاً سنوياً لتنفيذ خطة العمل استناداً إلى التقارير التي تقدمها الدول الأعضاء. وسوف تركز السنوات الخمس الأولى على المجالات ذات الأولوية، بما في ذلك تعزيز النهج غير العنيفة لتأديب الأطفال، ورعاية الأطفال خارج إطار المؤسسات، وحماية الأطفال من الإساءة عبر الإنترنت، ومنع الحرمان من الحرية، وتشجيع بدائل الإجراءات القضائية للأطفال المخالفين للقانون، فضلاً عن الحملات التي تستهدف رفع الوعي بين صناعات القرار وعامة الجمهور لدعم القضاء على العنف ضد الأطفال.

٣٩- وفي منطقة آسيا والمحيط الهادئ، استضاف رئيس فيجي أول مؤتمر يشمل المنطقة بأكملها بشأن إنهاء العنف ضد الأطفال، بمشاركة مسؤولين حكوميين كبار ومنظمات مجتمعية ودينية وخبراء في مجال حماية الأطفال من ١٥ بلداً من بلدان جزر المحيط الهادئ. ورحب المشاركون بالدعم المقدم من الممثلة الخاصة، واستعرضوا استراتيجيات وبرامج لمنع العنف ضد الأطفال والتصدي له، بما في ذلك الممارسات الجيدة في تقديم الخدمات وزيادة تخصيص الموارد، وإنشاء محاكم الأسرة وشبكات للإحالة والاستجابة في قطاعات الصحة والتعليم والرفاه الاجتماعي. ودعا المشاركون إلى توطيد القوانين والسياسات، والتزموا بتعزيز الأسر والمجتمعات الخالية من العنف من أجل الأطفال في البلدان المشاركة.

٤٠- وقادت مبادرة جنوب آسيا لإنهاء العنف ضد الأطفال^(٣) خطة العمل الإقليمية لوضع حد لزواج الأطفال في جنوب آسيا (٢٠١٥-٢٠١٨) ونداء كاتماندو للعمل من أجل وضع حد لزواج الأطفال في جنوب آسيا لتسريع التقدم في القضاء على هذه الممارسة، بما في ذلك من خلال استعراض عاجل للتشريعات ذات الصلة لتحديد مدى توافقها مع معايير حقوق الإنسان؛ وتحديد السن الأدنى القانونية للزواج عند ١٨ سنة من العمر؛ ومواءمة القوانين التي تحظر زواج الأطفال مع قوانين حماية الأطفال من جميع أشكال العنف. وفي عام ٢٠١٦، ستستضيف المبادرة اجتماعاً رفيع المستوى للمضي قدماً في تنفيذ الغايات الواردة في أهداف التنمية المستدامة والمتصلة بمكافحة العنف ضد الأطفال في جميع أنحاء جنوب آسيا.

٤١- وفي تموز/يوليه ٢٠١٥، اعتمد الاتحاد الأوروبي خطة عمل جديدة بشأن حقوق الإنسان والديمقراطية ٢٠١٥-٢٠١٩، بعنوان "الحفاظ على حقوق الإنسان في صميم جدول أعمال الاتحاد الأوروبي"، وهي خطة تؤكد مجدداً الالتزام بحقوق الطفل، وتشجع على التصديق على البروتوكولين الاختياريين للاتفاقية، وتدعم تعزيز النظم الوطنية لحماية الطفل من أجل منع العنف ضد الأطفال والتصدي له.

٤٢- وشرع مجلس أوروبا في وضع استراتيجيته بشأن حقوق الطفل للفترة ٢٠١٦-٢٠٢١، فعمد فيها إلى إبقاء التركيز منصباً بشدة على حماية الأطفال من العنف وإيلاء اهتمام خاص للمجالات مبعث القلق التي أثارها الممثلة الخاصة، بما في ذلك حقوق الأطفال في البيئة الرقمية وحمايتهم من الاعتداء عبر الإنترنت.

ثالثاً- تكنولوجيا المعلومات والاتصالات: تحقيق أقصى إمكانات الأطفال وحماية الأطفال من العنف عبر الإنترنت، بما في ذلك الاستغلال الجنسي

ألف- النهوض بخطة رقمية تتسم بالأمان والشمول والقدرة على إتاحة أدوات التمكين لصالح الأطفال

٤٣- تشكل الفرص والتحديات المرتبطة باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات لحماية الأطفال من العنف إحدى الشواغل ذات الأولوية في ولاية الممثلة الخاصة، والتي تناولتها في تقرير صدر في عام ٢٠١٤^(٤).

٤٤- وتتيح تكنولوجيا المعلومات والاتصالات للأطفال وسائل جديدة ومثيرة لتعزيز المعارف والمهارات والاضطلاع ببحوث مبدعة وأنشطة ثقافية، والانخراط في اللعب والترفيه وإقامة علاقات

(٣) انظر www.saievac.org.

(٤) متاح على الموقع الإلكتروني <http://srs.g.violenceagainstchildren.org/page/1154>.

اجتماعية. ولكنها يمكن أن ترتبط أيضاً بمخاطر عنف جديّة، بما في ذلك الاعتداء والاستغلال الجنسيّين عبر الإنترنت. ويمكن أن يتعرض الأطفال للتسلط عبر الإنترنت ويطلعوا على معلومات ضارة أو مواد مؤذية، وأن يستدرجهم متصيدون محتملون، وقد يتعرضون للاعتداء أو الاستغلال، بما في ذلك من خلال الرسائل الإباحية، المتمثلة في إنتاج وتوزيع صور تعرض الاعتداء على الأطفال وتسجيلات شبكية حية. وقد يسرت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات، إلى حد بعيد، إنتاج وتوزيع وحياسة صور الاعتداء على الأطفال، ومع التطور السريع للتكنولوجيا يتزايد أعداد الجناة.

٤٥- وقد وصل عدد صور الاعتداء على الأطفال على الإنترنت إلى مستوى غير مسبوق. وتيسر نشر الملايين منها على العديد من الجناة الفرديين باستخدام الهواتف الذكية. وتتيح الشبكات المشفرة لمركبي الجرائم الجنسية تبادل هذه المواد بدون أن يُكتشفوا، مما يضيف تحديات إضافية إلى التحقيقات الجنائية والمحاكمات.

٤٦- وتشير التقديرات إلى أن عدد صور الاعتداء على الأطفال على الإنترنت زاد بنسبة ١٥٠٠ في المائة من عام ١٩٩٧ إلى عام ٢٠٠٦. ولا يزال هذا الاتجاه المتزايد مستمراً. فوفقاً لشبكة INHOPE (الرابطة الدولية للخطوط الساخنة على الإنترنت)، وهي شبكة تعاونية تضم ٥١ خطاً ساخناً، زاد عدد عناوين الإنترنت (المحددات الموحدة لموقع المصدر، URL) التي تحتوي على مواد بشأن الاعتداء الجنسي على الأطفال في نظام إدارة الإبلاغ الخاص بما بنسبة ١٣٩ في المائة بين عامي ٢٠١٢ و ٢٠١٤. وتعرض الصور أطفالاً أصغر فأصغر: حيث إن أكثر من ٨٠ في المائة من هؤلاء الأطفال لا تتجاوز أعمارهم عشر سنوات، و ٣ في المائة منهم لا تتجاوز أعمارهم الستين.

٤٧- وبعد أن تُعرض صور الاعتداء الجنسي على الأطفال على الإنترنت، يمكن أن تُتداول إلى ما لا نهاية، مما يديم الإيذاء للضحية. وبخلاف إلحاق ضرر جسيم بالأطفال الضحايا، فإن تداول مثل هذه الصور يدمم المواقف الاجتماعية الضارة التي تتسامح مع هذا الطلب، الذي يؤدي إلى مزيد من استغلال الأطفال ويزيد من مخاطر الاعتداء.

٤٨- وإدراكاً للحاجة الملحة إلى منع هذه الانتهاكات لحقوق الطفل والتصدي لها، ركز اجتماع المائدة المستديرة رفيع المستوى للممثلة الخاصة في عام ٢٠١٥ مع المنظمات والمؤسسات الإقليمية على القضاء على العنف الجنسي ضد الأطفال المرتبط باستخدام تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وأبرز الاجتماع الذي استضافته الممثلة الخاصة بالاشتراك مع مجلس أوروبا شدة هذه الظاهرة وانتشارها، وأثرها طويل الأمد على الضحايا، والصعوبات التي تواجه التحقيق في الأحداث وملاحقة الجناة والتحديات التي تواجه حماية الأطفال، بما في ذلك عدم وجود المشورة الآمنة التي تراعي احتياجات الأطفال والتي يسهل الوصول إليها وآليات الإبلاغ وتقديم الشكاوى (انظر A/70/289، الفقرات ٣٦-٤٠).

٤٩- ويرتبط العنف على الإنترنت في كثير من الأحيان بحوادث اعتداء ارتكبت في مكان آخر، ولكن الشاشة تعكس أكثر من الوجوه المتعددة للعنف التي يتعرض لها الأطفال في المدرسة أو في المجتمع أو في الأسرة. وأصبحت تكنولوجيا المعلومات والاتصالات نقطة دخول إلى متاهة لا نهاية لها من المرايا التي تُضاعف أثر العنف، وتتزايد فيها صعوبة تحديد وحماية الضحايا، والتحقيق في أنشطة إجرامية والتعامل مع المحتوى غير المشروع والضرار. وبدون التنسيق السليم، فإن الجهود المبذولة للتصدي لمختلف مظاهر الاعتداء المرتكب على الإنترنت لن تتناسب مع سرعة انتشارها ولا مع التطور التكنولوجي المستمر والسريع.

٥٠- وكان ذلك أيضاً ما خلص إليه الاجتماع رفيع المستوى الذي نُظم بمناسبة الدورة الثلاثين لمجلس حقوق الإنسان والذي أدارته الممثلة الخاصة في أيلول/سبتمبر ٢٠١٥. وقد استضافت هذا الاجتماع حكومة بلجيكا وشاركت فيه ملكة بلجيكا، وجمع ممثلين عن الحكومات والمجتمع المدني والأوساط الأكاديمية وصناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات.

٥١- ويتطلب الطابع المتعدد الأبعاد للعنف استجابة متعددة الأوجه (انظر A/HRC/28/55، الفقرتان ٨٣-٨٤). وكما أشارت الممثلة الخاصة في تقريرها السابق إلى مجلس حقوق الإنسان، يتعين أن تستفيد هذه الاستجابة من الفرص والإمكانات التي تتيحها تكنولوجيا المعلومات والاتصالات وأن تكون فعالة في الكشف عن الاعتداء عبر الإنترنت والتصدي له، وتعزيز مهارات الأطفال والشباب في نفس الوقت حتى يتمكنوا من استكشاف عالم الإنترنت بثقة وفي أمان. وعلاوة على ذلك، يجب أن تجمع هذه العملية جميع أصحاب المصلحة المعنيين؛ وتؤدي السلطات الوطنية والمدارس والأوساط الأكاديمية والمجتمع المدني وقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات دوراً حاسماً ويتعين أن تكون المساهمة النشطة للأطفال في صلب هذه المساعي.

٥٢- وفي السنوات الأخيرة، بدأت العديد من المبادرات الدولية والإقليمية الهامة لأصحاب المصلحة المتعددين في معالجة الشواغل المتعلقة بحماية الأطفال على الإنترنت. وهذه المبادرات، على أهميتها القصوى، فشلت في إشراك جميع الجهات الفاعلة المعنية وفي معالجة الأبعاد المتعددة للخطة الرقمية لمنع جميع مظاهر الاعتداء المرتكب على الإنترنت والتصدي لها.

٥٣- وأدت مسألة حماية الأطفال من الاعتداء الجنسي عبر الإنترنت إلى تعبئة واسعة للغاية، وانصب التركيز في كثير من الأحيان على الكشف عن الجرائم ذات الصلة والتحقيق فيها وملاحقة الجناة. ويشكل كل من فرقة العمل العالمية للقضايا الإلكترونية والائتلاف العالمي لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال عبر الإنترنت ومختلف التحالفات الإقليمية ضد الاستغلال الجنسي التجاري للأطفال على الإنترنت أمثلة على الجهود القيمة للغاية التي تشترك فيها الحكومات ووكالات إنفاذ القانون والمؤسسات المالية وقطاع الشركات والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرين.

٥٤- وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤، أطلقت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية مبادرة WePROTECT، التي تستند إلى هذه الجهود وتقتصر نموذجاً للاستجابة الوطنية، بما في ذلك تدابير لمنع الاستغلال الجنسي عبر الإنترنت والتصدي له، لضمان حماية الأطفال ومكافحة الإفلات من العقاب. وبمناسبة إطلاق هذه المبادرة، في قمة WePROTECT التي عقدت في أبوظبي في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٥، وقّعت الحكومات وممثلو المجتمع المدني وقطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات على بيانات عمل للإعراب عن التزامهم بهذه العملية.

٥٥- وساهمت منظمات المجتمع المدني، مثل منظمة القضاء على استغلال الأطفال في البغاء وفي إنتاج المواد الإباحية والاتجار بهم لأغراض جنسية وشبكة INHOPE والمركز الدولي للأطفال المفقودين والمستغلين، مساهمة كبيرة في وضع سياسات وتشريعات لمنع حوادث الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت والتصدي لها، وتعزيز تدابير تحديد وحماية الضحايا، وإنشاء آليات للإبلاغ، وحذف مواد الاعتداء الجنسي وحشد الدعم السياسي والمالي للعام لهذه التدابير.

٥٦- وكانت مساهمة صناعة تكنولوجيا المعلومات والاتصالات حاسمة أيضاً، بما في ذلك من خلال تطوير تكنولوجيا لتتبع مواد الاعتداء الجنسي على الإنترنت، وتدابير لتيسير التحقيقات والملاحقات في الجرائم والاستثمار في تمكين الأطفال وحمايتهم.

٥٧- وبالمثل، فإن هيئات الأمم المتحدة والهيئات الإقليمية لرصد المعاهدات، مثل تلك التي ترصد تنفيذ اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق ببيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، واتفاقية مجلس أوروبا بشأن الجريمة السيبرانية، والاتفاقية الدولية لحماية الأطفال من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي، عززت المساءلة ووجهت الدول في تفكيرها وعملها.

٥٨- ويتيح اجتماع اليوم الواحد السنوي لمجلس حقوق الإنسان بشأن حقوق الطفل، والمقرر عقده في آذار/مارس ٢٠١٦، مناسبة استراتيجية للتشجيع على الاضطلاع بأعمال حاسمة ومنسقة على نحو أفضل لمكافحة الاستغلال الجنسي للأطفال على الإنترنت بصورة فعالة. ولا تزال الإمكانيات الضخمة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإنترنت في تعزيز وحماية حقوق الطفل وحماية الأطفال من الاعتداء عبر الإنترنت غير مستكشفة. والمثلة الخاصة مقتنعة بأن أفضل طريقة لتطوير هذه الإمكانيات يتمثل في إنشاء منصة متخصصة؛ ومنتدى يشارك فيه جميع أصحاب المصلحة المعنيين ويكون في صميم عمله تعزيز وتنفيذ خطة رقمية آمنة وشاملة وممكنة ومتعددة الأوجه من أجل الأطفال. وفي هذا الصدد، يمكن استخلاص دروس مهمة من عمل المجلس في إطار المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. والمثلة الخاصة ملتزمة بقوة بمواصلة تقديم المساعدة في هذه العملية الهامة.

باء- حماية الأطفال من التسلط عبر الإنترنت

٥٩- تناولت الجمعية العامة مسألة التسلط عبر الإنترنت في قرارها ١٥٨/٦٩. ويشكل التسلط عبر الإنترنت مصدراً لقلق بالغ بالنسبة لولاية الممثلة الخاصة.

٦٠- ويمكن تعريف التسلط عبر الإنترنت بأنه فعل متعمد وعدواني يرتكبه فرد أو مجموعة أفراد باستخدام أشكال إلكترونية للاتصال بضحية لا تستطيع أن تدافع عن نفسها بسهولة. وعادة ما يُرتكب هذا الفعل مراراً وتكراراً وعلى مر الزمن، وكثيراً ما يتسم باختلال في توازن القوى^(٥).

٦١- ولا يتطلب هذا الفعل الوجود المادي للضحية؛ وفي الواقع، يمكن أن يتيسر بعدم الكشف عن الهوية. والفعل الواحد الذي يُرتكب على الإنترنت يمكن أن يشاهده وينشره عدد كبير من الناس، مما يجعل من الصعب جداً تقييم الكيفية التي ستخوض بها الضحية هذه التجربة في المرة الأولى وفي المرات اللاحقة.

٦٢- وتُستخدم في ارتكاب أفعال التسلط عبر الإنترنت مجموعة متنوعة من الوسائط والمنصات، بما في ذلك الشبكات الاجتماعية عبر الإنترنت، والبريد الإلكتروني، وغرف الدردشة، والمدونات، والرسائل الفورية والرسائل النصية. وثمة عامل حاسم أدى إلى ظهوره وهو النمو السريع لإمكانية وصول الأطفال إلى الإنترنت وتكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وعلى الرغم من أنه من الصعب تقدير النسبة الدقيقة لمستخدمي الإنترنت من الأطفال، فإن أحد التقديرات الأخيرة يشير إلى أن ثلث المستخدمين حول العالم تقل أعمارهم عن ١٨ سنة^(٦). وأصبح الأطفال يتصفحون الإنترنت في سن أصغر وبأعداد أكبر، ومتوسط العمر لأول استخدام للإنترنت آخذ في الانخفاض.

٦٣- ويمكن أن يشمل التسلط عبر الإنترنت نشر شائعات، أو نشر معلومات كاذبة، أو رسائل جارحة، أو تعليقات أو صور فوتوغرافية محرجة، أو استبعاد شخص ما من شبكات التواصل على الإنترنت أو وسائل التواصل الأخرى. ونظراً إلى أن التسلط غالباً ما ينتج عن التواصل المباشر في المدرسة أو في بيئات اجتماعية أخرى، فهو يمكن أن يسبب ضرراً بالغاً للغاية، حيث إنه يمكن أن يؤثر على الطفل الضحية في أي وقت، ويبلغ بسرعة جمهوراً واسعاً للغاية.

٦٤- ويعتبر التسلط عبر الإنترنت من أكبر شواغل الأطفال عند تصفح عالم الإنترنت. وتشير البحوث في أوروبا إلى أن استلام الرسائل الجارحة هي أقل المخاطر شيوعاً بين الأطفال على الإنترنت ولكنها تزعجهم أكثر من المخاطر الأخرى؛ وطلبت الأغلبية العظمى من الأطفال

(٥) انظر 1154، <http://srsg.violenceagainstchildren.org/page/1154>، الصفحة ٧.

(٦) Sonia Livingstone, John Carr and Jasmina Byrne, *One in Three: Internet Governance and Children's Rights*, Global Commission on Internet Governance, Paper Series No. 22, November 2015، الصفحة ٧.

المتضررين من مثل هذه الرسائل دعماً اجتماعياً واستخدمت نسبة ٦ في المائة منهم استراتيجيات لحذف هذه الرسائل أو حجبتها^(٧).

٦٥- وعلى الرغم من أنه لا تزال هناك فجوات في البيانات بين المناطق المختلفة، فمن الواضح أن التسلط عبر الإنترنت يؤثر على عقول الأطفال ويدفعهم إلى التماس الدعم. وأكدت البيانات التي جمعتها منظمة الشبكة الدولية لخطوط المساعدة الهاتفية للطفل أن التسلط عبر الإنترنت حول العالم يمثل سبباً متكرراً لاتصال الأطفال بخطوط المساعدة: كان هناك ٨٤٧ ٢٧ اتصالاً بخطوط المساعدة في عام ٢٠١٤ بشأن التسلط عبر الإنترنت.

٦٦- ويشكل التسلط عبر الإنترنت مظهراً خطيراً من مظاهر العنف على الإنترنت وقد يرتبط بأشكال مختلفة من الاعتداء الجنسي. وقد يشمل التسلط عبر الإنترنت في الواقع عرض ونشر صور ومشاهد ذات طابع جنسي، مثل مواد جنسية صريحة منتجة ذاتياً؛ أو إعداد رسائل أو صور ذات طابع جنسي أو تبادلها أو إعادة توجيهها (رسائل نصية قصيرة إباحية)؛ أو تشجيع التهريب والتسلط عبر الإنترنت (التحرش عبر الإنترنت)، بما في ذلك بهدف الحصول على خدمات جنسية من الضحية أو إرغام الضحية على أداء أفعال جنسية (ابتزاز جنسي).

الرسائل النصية القصيرة الجنسية

٦٧- تبين دراسة نشرتها الجمعية الوطنية لمنع القسوة على الأطفال^(٨) أن ما بين ١٥ و ٤٠ في المائة من الشباب في المملكة المتحدة يتبادلون رسائل إباحية. وهذه النسب تشمل أطفالاً تقل أعمارهم عن ١٢ سنة، ويشعرون في كثير من الأحيان بالقلق والارتباك والضيق بسبب ضغوط الرسائل الإباحية التي يتعرضون لها من أقرانهم. وأهم تهديد متعلق بالتكنولوجيا ليس من الغرباء ولكن من أقرانهم و"أصدقائهم" على الشبكات الاجتماعية. ويدرك المراهقون كيفية تقليل المخاطر على الإنترنت الناشئة عن الغرباء، ولكن لا بد من تحويل جهود التوعية نحو الحد من المخاطر الناشئة عن أقرانهم. ويعتبر دور المدارس في عقد مناقشات بشأن الضغوط الجنسية التي تواجه الطلاب وفي تشجيع دعم وتدريب المعلمين لتيسير هذه المناقشات مهماً.

٦٨- والأغلبية العظمى من الشباب الذين ينتجون أو يستلمون رسائل نصية قصيرة جنسية لن يبلغوا على الأرجح شخصاً بالغاً بها؛ ويعتبر الآباء والمعلمون الملاذ الأخير لالتماس المساعدة^(٩). وفي حين أن معظم الصور المتضمنة في الرسائل النصية القصيرة الجنسية تكون مولدة ذاتياً وموزعة

(٧) انظر <http://srsg.violenceagainstchildren.org/page/1154>، الصفحة ٣٢.

(٨) Jessica Ringrose and others, *A Qualitative Study of Children, Young People and "Sexting"* (London, National Society for the Prevention of Cruelty to Children, 2012).

(٩) Andy Phippen, "Sexting: an exploration of practices, attitudes and influences", UK Safer Internet Centre and National Society for the Prevention of Cruelty to Children, December 2012، الصفحة ١٤.

على جهاز متنقل، فإن الصور تتحرك بسهولة من أي منصة متنقلة إلى الشبكات الاجتماعية، مما يمكن أن يؤدي إلى التسلط عبر الإنترنت والاعتداء عبر الإنترنت على هذه المنصات.

أثر التسلط عبر الإنترنت

٦٩- يتسم التسلط عبر الإنترنت بعدم التوازن في القوى ويمكن أن يتسبب في ضرر عميق. وعلى الرغم من أن الأثر يعتمد على طبيعة وظروف الضحية، والنوع المعين من التسلط عبر الإنترنت والدرجة التي ينتهك بها سلامة الطفل وكرامته، فإن الضحايا عادة ما يشعرون بالقلق والخوف والضييق والارتباك والغضب وانعدام الأمن وانخفاض التقدير للذات وشعور قوي بالخجل وحتى أفكار انتحارية. وقد يتأثر أداء الأطفال في المدرسة بسبب الضغط النفسي أو قد يتغيرون عن المدرسة لتجنب التعرض للتسلط. ويمكن أن تكون معدلات التسرب من المدارس أعلى أيضاً بين الضحايا.

التسلط عبر الإنترنت وتصورات الأطفال والصور التي يولدها الشباب

٧٠- من المهم دراسة ظاهرة التسلط عبر الإنترنت في سياق الكيفية التي يتصور ويستخدم بها الأطفال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات. وهذا أمر بالغ الأهمية في تعزيز الفوائد الهائلة للفضاء الإلكتروني والحد من مخاطر الاعتداء عبر الإنترنت وتخفيفها.

٧١- ويعتبر النشاط الاجتماعي من خلال تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الآن جزءاً أساسياً من حياة الأطفال، ولكن الطريقة التي يتعامل بها الأطفال والشباب مع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات تختلف اختلافاً كبيراً عن الجيل السابق. فيتحول الأطفال الآن بسهولة بين العالمين الحقيقي والافتراضي، ويتضاءل في أعينهم الفرق بين ما هو على الإنترنت وخارج الإنترنت.

٧٢- وقد يشعر الشباب بالميل إلى تبادل البيانات الشخصية دون وضع في الاعتبار العواقب المترتبة على نشاطهم عبر الإنترنت أو قد لا يعرفون تحديد المخاطر القائمة على الإنترنت. وعلى سبيل المثال، قد لا يقدر الأطفال أن المعلومات أو الصور التي يتبادلونها على الإنترنت قد تنتشر بطرق لا يتوقعونها؛ وبالمثل، قد لا يدركون أنهم بمجرد تبادلهم هذه المواد فإنهم يفقدون السيطرة عليها. ويمكن أن يمثل ذلك إشكالية كبيرة عندما ينتج الشباب صوراً أو مقاطع فيديو كاشفة عن أنفسهم وهم ينخرطون في نشاط جنسي ويتبادلونها عمداً بأي وسيلة إلكترونية.

٧٣- وقد ينتج الشباب مواد جنسية صريحة نتيجة لضغط الأقران أو في سياق علاقة "حميمة". وفي الحالتين هناك مخاطر حقيقية من أن يشاهد هذه المواد أشخاص غير الأشخاص المقصودين. وعندما تقع مثل هذه المواد في أيدي غير أمينة، فإنه يمكن أن تستخدم لابتزاز الأطفال والشباب للانخراط في سلوك مخوف بمزيد من المخاطر، وهي استراتيجية جنائية يشار إليها عادة على أنها ابتزاز جنسي.

٧٤- وهناك العديد من الأسباب التي تجعل من الصور المعدة للاستهلاك الخاص قابلة للانتشار على نطاق أوسع بكثير. فقد تكون هناك نية صريحة لإيذاء الشخص المعني، وقد يكون المشاركون في الفعل غير مدركين للآثار المترتبة على أفعالهم، أو قد يكون عدم الكشف عن الهوية المتصوّر في بيئة الإنترنت يشجع المراهقين على التصرف بطرائق لم يكونوا ليتصرفوا بها في التفاعلات المباشرة. وعلى أي حال، بعد نشر هذه الصور أو المواد على الإنترنت يكون من الصعب للغاية حذفها.

٧٥- وقد كشفت بحوث أجريت مؤخراً^(١٠) بشأن هذا الموضوع عن عدد من التطورات الهامة والمقلقة:

- (أ) من بين الصور ومقاطع الفيديو التي شملتها الدراسة، عرّضت ١٧,٥ في المائة منها صوراً لأطفال دون ١٥ سنة من العمر، وأنتجت نسبة ٨٥,٩ في المائة من هذا المحتوى باستخدام كاميرا ويب وليس جهازاً متنقلاً؛
- (ب) نسبة عالية من المحتوى الذي يصور هذه الفئة العمرية تم تقييمه على أنه ذو "مستوى خطورة" أعلى مقارنة بالفئة العمرية ١٦ إلى ٢٠ سنة؛
- (ج) كانت نسبة ٩٣,١ في المائة من المحتوى الذي يصور أطفالاً يبلغون من العمر ١٥ سنة أو أقل متعلقة بفتيات؛
- (د) كل المحتوى الذي يصور أطفالاً يبلغون من العمر ١٥ سنة أو أقل تم تحميله من موقعه الأصلي وإعادة توزيعه عبر مواقع إلكترونية لأطراف ثالثة؛
- (هـ) النسبة العالية من المحتوى الذي يصور أطفالاً يبلغون من العمر ١٣ سنة أو أقل (٨٥,٥ في المائة) تبين أن ثمة حاجة إلى إجراء مزيد من الأبحاث لفهم الأسباب وراء هذه الظاهرة وإجراء حملات توعية مصممة خصيصاً للأطفال الصغار وأولياء أمورهم لمنع المخاطر التي قد يواجهها الأطفال على الإنترنت والتصدي لها.

حماية الأطفال المعرضين لمخاطر خاصة

٧٦- الأطفال الذين يعيشون حالة ضعف ويواجهون صعوبات في حياتهم اليومية معرضون أيضاً إلى مواجهة مخاطر على الإنترنت. وبالفعل، فإن الأطفال ذوي الإعاقة، والأطفال الذين يعانون من الإقصاء الاجتماعي، والذين يتكون المدرسة والذين ينتمون إلى أقليات والمتأثرين بالهجرة لديهم فرص أقل على الأرجح للاستفادة من الإنترنت ومن ثم تعلم ممارسات السلامة وهم يتصفحون الإنترنت. ونتيجة لذلك، عندما ينفذون إلى الإنترنت فإنهم يكونون أكثر عرضة على الأرجح للتعرض للتسلط عبر الإنترنت.

(١٠) Internet Watch Foundation in partnership with Microsoft, Emerging Patterns and Trends Report No. 1:

.Youth-Produced Sexual Content, 10 March 2015

٧٧- وتؤثر العزلة الاجتماعية على سلوك الأطفال على الإنترنت، بما في ذلك مقدار الوقت الذي يقضونه والدافع إلى التماس المساعدة عند الحاجة. وقد يكون الأطفال المنعزلون أكثر عرضة لتبادل معلومات حساسة والانخراط في سلوكيات أكثر خطراً لكسب القبول والاهتمام. وقد أُطلق على ذلك اسم أثر الخطر المزدوج، حيث إن الأطفال الذين يعانون من قدر أكبر من المشاكل النفسية قد يتعرضون لضرر أكبر على الإنترنت وخارج الإنترنت.

٧٨- وهناك فئات معينة معرضة بشكل غير متناسب لمخاطر التسلط عبر الإنترنت، ومن ذلك على سبيل المثال، أن الأطفال ذوي الإعاقة أو ذوي الاحتياجات التعليمية الخاصة يكونون أكثر عرضة بكثير للتسلط من غيرهم. وقد ذكر شباب ذوو إعاقة أنه يمكن تثبيطهم عن استخدام الإنترنت لأن الكبار يخافون من احتمال تعرضهم للتسلط أو بسبب مخاوف بشأن السلامة على الإنترنت. غير أن الذين شاركوا في مشاورات بشأن التسلط عبر الإنترنت أبرزوا العديد من الجوانب الإيجابية لاستخدام الإنترنت. فيمكن أن تساعد تكنولوجيا المعلومات والاتصالات والإنترنت الأطفال في التغلب على العديد من التحديات التي قد يواجهونها، بما في ذلك عن طريق تقليل العزلة الاجتماعية من خلال المشاركة عبر الإنترنت واستخدام الشبكات الاجتماعية. وأعرب بعض الأطفال ذوي الإعاقة عن رأي مفاده أن استخدام الإنترنت يحررهم ويجعلهم أكثر اقتداراً، نظراً لأنها تتيح وسيلة للتعامل مع بعض أوجه معاناتهم. ويسمح الإنترنت لهم بالتواصل مع الأشخاص الآخرين الذين لديهم تجارب مماثلة؛ والحصول على الدعم لمشاكل مثل التسلط من لوحات الرسائل، والمنتديات ومقاطع الفيديو؛ وبناء علاقات اجتماعية، لا سيما عندما يواجهون صعوبات أو عزلة اجتماعية.

٧٩- والشباب من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية معرضون بشكل خاص للتسلط والتسلط عبر الإنترنت. ومثلما جاء في تقرير لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (يونسكو)^(١١)، على الرغم من أن عدداً قليلاً نسبياً من البلدان جمع بيانات عن التسلط الناجم عن معاداة المثليين، فإن الأدلة من جميع مناطق العالم تشير إلى أن حجم المشكلة كبير، حيث أبلغ أكثر من نصف جميع المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية في مجموعة واسعة من البلدان عن مثل هذه الأحداث. واستناداً إلى بحوث كثيرة، يؤكد التقرير الحاجة إلى بذل جهود وقائية كفيلة بالتصدي للتسلط والتسلط عبر الإنترنت مما يتعرض له الشباب من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية.

(١١) *Good Policy and Practice in HIV and Health Education, Booklet 8 - Education Sector Responses to Homophobic Bullying* (Paris, 2012)، الصفحة ١٨.

معايير حقوق الإنسان وحماية الأطفال من التسلط عبر الإنترنت

٨٠- على الرغم من صياغة اتفاقية حقوق الطفل والبروتوكولين الاختياريين الملحقين بها في وقت كان من الصعب فيه توقع التحديات المرتبطة بالعنف في الفضاء الإلكتروني، إلا أنها توفر إطاراً قوياً للتغلب على التحديات المرتبطة بإساءة استعمال الإنترنت.

٨١- واسترشدت لجنة حقوق الطفل بالمادة ١٩ من الاتفاقية التي تدعو إلى حماية الأطفال من جميع أشكال العنف، فتناولت في تعليقها العام رقم ١٣ (٢٠١١) بشأن حق الطفل في التحرر من جميع أشكال العنف تسلط البالغين أو الأطفال الآخرين تسلطاً نفسياً على غيرهم وتنكيلهم بهم، بما في ذلك من خلال تكنولوجيات المعلومات والاتصالات مثل الهواتف المتنقلة والإنترنت، أي التسلط عبر الإنترنت (الفقرة ٢١).

٨٢- وأشارت اللجنة إلى أن التزام الدولة بمنع العنف ضد الأطفال، بما في ذلك التسلط عبر الإنترنت، والتصدي له يتطلب تنفيذ تدابير تربوية تعالج أنماط السلوك والعادات والتقاليد والممارسات السلوكية التي تتغاضى عن العنف ضد الأطفال وتشجعه. وتشمل هذه التدابير تزويد الأطفال بمعلومات دقيقة وميسرة ومناسبة للعمر عن المهارات الحياتية وتحقيق الحماية الذاتية وفي مجال مخاطر محددة، بما فيها تلك المتعلقة بتكنولوجيات المعلومات والاتصالات؛ ودعم الأطفال لإقامة علاقات زمالة إيجابية ومكافحة التسلط؛ وتمكين الأطفال، بما في ذلك تمكينهم من حقهم في أن يُستمع لهم. وعلى الرغم من أن الدولة والجهات الفاعلة في المجتمع المدني يمكن أن تتخذ تلك التدابير وتنفذها، فإن المسؤولية في نهاية المطاف تقع على عاتق الدولة (الفقرة ٤٤).

منع التسلط عبر الإنترنت والتصدي له

٨٣- تبذل البلدان في جميع أنحاء العالم جهوداً كبيرة لمنع التسلط عبر الإنترنت والتصدي له، بما في ذلك عن طريق اعتماد تشريعات وطنية. والتشريعات لبنة أساسية لأي نظام وطني قوي لحماية الطفل. فهي توجه رسالة واضحة إلى المجتمع بشأن كيفية ضمان حماية الأطفال ومكافحة الإفلات من العقاب، وتتيح أساساً لثقافة احترام حقوق الطفل، مما يدفع بعملية تغيير مستديم للمواقف والسلوك للتغلب على التحيز والقبول الاجتماعي للإساءة. وثمة حتى الآن عدد قليل فقط من الدول من اعتمد أحكاماً قانونية صريحة بشأن التسلط عبر الإنترنت، الذي كثيراً ما يتم التصدي له في السياق الأوسع للتشريعات المتعلقة بالتسلط. ولم تُسن تشريعات محددة إلا في الآونة الأخيرة، مما يجعل من الصعب استخلاص نتائج مؤكدة حول أثرها وفعاليتها على المدى الطويل.

٨٤- وكما هو الحال مع التشريعات التي تتناول أشكالاً أخرى من العنف، يتعين أن تكون التشريعات المتصلة بالتسلط عبر الإنترنت مدعومة بتدابير إضافية، بما في ذلك التوعية ومبادرات التعبئة الاجتماعية، وجهود تعليمية وحملات إلى جانب بناء قدرات المهنيين العاملين مع الأطفال

ومن أجلهم. وعند وضع القانون المناسب، فمن المهم الأخذ في الاعتبار أن التسلط عبر الإنترنت يؤثر على الأطفال بشكل مختلف حسب فئتهم العمرية، حيث تنشأ أكبر التحديات للأطفال ما بين ١٣ و ١٧ سنة من العمر. وينبغي أن تكفل الأحكام القانونية الحماية الفعالة للأطفال وأن تمنع المزيد من الإيذاء مع توضيح المسؤوليات عن المنع والاستجابة.

٨٥- وقد اتبعت عدة نُهج في وضع التشريعات الوطنية المتصلة بالتسلط عبر الإنترنت. وترى بعض الدول أنه لا توجد حاجة إلى تشريعات إضافية. وقد يكون الأمر كذلك في الحالات التي توفر فيها أحكام القانون الجنائي القائم بشأن التحرش والاعتداء والكشف عن المعلومات الشخصية والتحرّض على الكراهية حماية كافية. ويمكن استكمال هذه الأحكام بسبل انتصاف مدنية مثلاً من خلال مؤسسة أمناء المظالم أو وكالة حماية البيانات.

٨٦- وقد أدرجت بلدان أخرى جرائم جديدة خاصة بالتسلط عبر الإنترنت لمعالجة جوانبه المتميزة، مثل الكشف عن الصور الفوتوغرافية الحميمة من دون موافقة والتحرش بشكل غير مباشر وانتحال الشخصية بغرض إلحاق الضرر عبر الإنترنت. وعلى سبيل المثال، اعتمدت نيوزيلندا في تموز/يوليه ٢٠١٥ قانون الاتصالات الرقمية الضارة^(١٢)، الذي يجرّم إرسال رسائل ونشر مواد على الإنترنت تتسبب عمداً في اضطراب عاطفي خطير أو تحريض على الانتحار. وصُممت التشريعات الجديدة لردع ومنع الاتصالات الضارة، والحد من أثرها على الضحايا ووضع نظم جديدة للبت في الشكاوى بسرعة وإزالة المواد الضارة من الإنترنت. وتوفر التشريعات مجموعة واسعة من سبل الجبر التي يمكن أن تحكم بها المحاكم المحلية، بما في ذلك إزالة المواد؛ ونشر تصحيح أو اعتذار أو إعطاء صاحب الشكاوى حق الرد؛ أو الكشف عن هوية مصدر الاتصال المجهول.

٨٧- وقد أدرجت بلدان أخرى أيضاً سبل جبر جديدة في القانون لتمكين ضحايا التسلط عبر الإنترنت من الشروع في رفع دعاوى مدنية ضد المتسلط أو التماس أوامر الحماية. وتشمل هذه التدابير حظر الاتصال بشخص معين، أو تقييد استخدام أي من وسائل الاتصالات الإلكترونية أو مصادرة أي جهاز إلكتروني، مؤقتاً أو دائماً، متى ثبت أنه يستخدم للتسلط عبر الإنترنت.

٨٨- وثمة نهج آخر ينطوي على إنشاء هيئة مخصصة مكلفة بالتصدي للتسلط عبر الإنترنت. ويمكن أن يكون لمثل هذه الهيئة مجموعة من الوظائف بما في ذلك البت في الشكاوى المتعلقة بالتسلط عبر الإنترنت، ووضع معايير للسلامة على الإنترنت، والتواصل مع وسطاء الإنترنت والمستخدمين النهائيين المسؤولين عن توليد المحتوى لإيجاد حل سريع للشكاوى، أو إصدار طلبات رسمية لوسطاء الإنترنت أو المستخدمين النهائيين لإزالة المواد من الإنترنت. وعلى سبيل المثال، ينص قانون تعزيز سلامة الطفل على الإنترنت لعام ٢٠١٥ الذي اعتمده أستراليا^(١٣) على إنشاء

(١٢) متاح على الموقع الإلكتروني www.justice.govt.nz/policy/criminal-justice/harmful-digital-communications/key-measures

(١٣) متاح على الموقع الإلكتروني www.comlaw.gov.au/Details/C2015A00024

مفوضية السلامة الإلكترونية للأطفال، تكون وظيفتها الرئيسية إدارة نظام للشكوى بشأن مواد التسلط عبر الإنترنت يعمل على إزالة المواد التي تستهدف الأطفال بسرعة من الوسائط الاجتماعية، وتعزيز سلامة الأطفال على الإنترنت في الوقت نفسه.

٨٩- والمثال الأخير يتمثل في نهج تُركّز فيه التشريعات الوطنية على البيئة المدرسية، في ضوء قدرتها الحاسمة على منع هذه الظاهرة والتصدي لها. وفي هذه الحالات، يمكن أن تحدد التشريعات السلوك المحظور؛ وتحدد الفئات الضعيفة التي ينبغي أن تستفيد بصورة خاصة من مبادرات مكافحة التسلط؛ وتبلغ الضحايا بسبل الانتصاف؛ وتوفر توجيهات مفصلة بشأن التحقيق في الأحداث؛ وتقدم المشورة بشأن تدريب الموظفين للمساعدة في منع التسلط وتحديد والتصدي له.

٩٠- وفي الفلبين، أدرج قانون مكافحة التسلط لعام ٢٠١٣^(١٤) تدابير تقتضي اعتماد جميع المدارس الابتدائية والثانوية سياسات للتصدي للتسلط، وإعمال هذه السياسات بصورة خاصة في حال ارتكاب هذا الفعل باستخدام التكنولوجيا أو أي وسيلة إلكترونية. وينص القانون على آليات ومتطلبات بشأن إعداد التقارير ذات الصلة، وينص على عقوبات في حالة عدم الامتثال.

الوقاية والتوعية وتمكين الأطفال

٩١- الوقاية من التسلط عبر الإنترنت أولوية بالنسبة للأطفال والكبار. ويحدث التسلط في كثير من الأحيان بصورة مستمرة، ويتعين التصدي له في المدارس وفي المنزل. وتشتمل المبادرات في هذا المجال على التوعية وفهم ما يشكل تسلطاً عبر الإنترنت والمخاطر المرتبطة به وعواقبه، المقصودة وغير المقصودة على حد سواء. ومن المهم في هذا الصدد تشجيع النهج الأخلاقي للاتصال عبر الفضاء الإلكتروني، وتعزيز قيم الاحترام والاهتمام بالآخرين لدى الأطفال وإحساسهم بالمسؤولية عن منع التمييز وتعزيز السلامة على الإنترنت؛ ومن الضروري أيضاً بنفس القدر أن يتعلم الأطفال سبل ضمان حمايتهم الشخصية، بما في ذلك عن طريق تعلم كيفية التعرف على أنواع المخاطر على الإنترنت، وسبل التعامل مع الضيق الذي يسببه الاعتداء عبر الإنترنت، وسبل تعزيز قدرتهم على الصمود وسبل تجنب الحالات التي قد تشوّه فيها صورتهم أو يتعرض فيها شرفهم وسمعتهم للخطر.

٩٢- إن التشجيع على بيئة تعليمية آمنة وهادئة يمثل مشروعاً ثقافياً رئيسياً يتطلب القيادة والدعم من الحكومة، لا سيما بتخصيص موارد كافية له، لكي تصبح هذه البيئة حقيقة في أرض الواقع. ومن الأهمية بمكان تعزيز البيئة الوقائية للأطفال بدعم من جميع أصحاب المصلحة المعنيين، بما في ذلك الآباء ومقدمو الرعاية والمعلمون ومقدمو الخدمات. ولا يقل أهمية عن ذلك إشراك وتمكين الأطفال أنفسهم. ويحتاج الأطفال إلى تنمية قدراتهم الذاتية باعتبارهم مواطنين رقميين وإلى تعلم قيم راسخة ومهارات حياتية، بما في ذلك تحمل المسؤولية عن تصرفاتهم تجاه الآخرين.

(١٤) متاح على الموقع الإلكتروني www.gov.ph/2013/09/12/republic-act-no-10627/

٩٣- ويجري العمل في العديد من البلدان للتشجيع على إطلاق مبادرات هامة مع وضع هذه العناصر في الاعتبار. فعلى سبيل المثال، ركزت حملة وطنية في المكسيك على زيادة الوعي على المستوى المحلي بمخاطر التسلط عبر الإنترنت، حيث تدعم أولياء الأمور بمعلومات حول هذه الظاهرة وتساعدهم على تحديد ومعالجة التغيرات في سلوك الأطفال المرتبطة بالتسلط عبر الإنترنت^(١٥).

٩٤- وفي الأرجنتين^(١٦) وشيلي، ركزت الجهود على تدريب المعلمين، وتنظيم حلقات عمل للطلاب، وتوجيه الوالدين بشأن التسلط والتسلط عبر الإنترنت، فضلاً عن الرعاية العقلانية للضحايا والقائمين بالتسلط لمنع حالات التسلط في المستقبل.

٩٥- وفي الولايات المتحدة الأمريكية، استحدثت الحكومة مورداً شاملاً للوقاية والتصدي. ويتيح موقع مخصص على الإنترنت^(١٧) معلومات عن طبيعة التسلط والتسلط عبر الإنترنت، وعن الذين يمكن أن يكونوا عرضةً للمخاطر، والكيفية التي يمكن بها منع التسلط والتصدي له. وبالإضافة إلى تقديم المشورة للآباء والأطفال، يحتوي الموقع على معلومات عن وقت الإبلاغ عن التسلط عبر الإنترنت والجهة التي يوجّه لها هذا الإبلاغ.

٩٦- وفي الجمهورية التشيكية، يقدم مركز خاص بمعلومات وموارد بشأن المخاطر التي تواجه الأطفال على الإنترنت، بما في ذلك التسلط عبر الإنترنت، والاستمالة عبر الإنترنت، والتحرش عبر الإنترنت، والرسائل النصية القصيرة الجنسية وتبادل المعلومات الشخصية من خلال الشبكات الاجتماعية وتقنيات الاتصال الخطرة الأخرى^(١٨).

الاستفادة من إمكانات المدارس

٩٧- يمكن للتسلط عبر الإنترنت أن يتجاوز البيئة المدرسية ويمكن أن تؤثر عواقبه على رفاه الأطفال وأدائهم المدرسي، إلا أن المدارس تتمتع بوضع فريد يمكنها من تعزيز السلوك غير العنيف ودعم التغييرات في المواقف التي تتغاضى عن العنف. ومن خلال التعليم الجيد، يمكن للأطفال أن يكتسبوا المهارات والقدرات اللازمة لتجنب المخاطر والتصدي لها وأن يصبحوا مواطنين رقميين واعين ومسؤولين. وأفضل طريقة للتعامل مع التسلط عبر الإنترنت هي منعه، والمدرسة هي البيئة المثالية لاتخاذ الإجراءات التي تعود بالفائدة على مجتمع الطلاب ككل.

(١٥) انظر الموقع الإلكتروني <http://sipse.com/mexico/programa-yoloborro-contra-ciberbullying-crimen-organizado-hijos-139713.html>

(١٦) انظر الموقع الإلكتروني www.equipoaba.com.ar

(١٧) انظر الموقع الإلكتروني www.stopbullying.gov/cyberbullying/index.html

(١٨) انظر الموقع الإلكتروني www.e-bezpeci.cz

٩٨- ولهذا السبب، شددت بعض البلدان على التنسيق وتنفيذ استراتيجية شاملة للوقاية والتصدي يقودها فريق الإدارة العليا للمدرسة. وفي المملكة المتحدة، من بين الأنشطة التي أبرزها الباحثون هي استكشاف مع تلاميذ المدارس الاستخدام الإيجابي للتكنولوجيا لزيادة تقديرهم للذات وإبداعهم ومشاركتهم؛ وتعزيز السلامة الإلكترونية، ومحو الأمية الرقمية والسبل الصحيحة للاتصال على شبكة الإنترنت، أو "آداب التعامل عبر الإنترنت"؛ وتوفير آليات صديقة للطفل للإبلاغ عن التسلط عبر الإنترنت ومعلومات عن كيفية الاتصال بمقدمي الخدمة بصورة مباشرة. وإبقاء التسلط عبر الإنترنت قضية حية، يتم التشديد أيضاً على إجراء استقصاءات سنوية، وتقييم أثر التدابير المتخذة ونشر النتائج الإيجابية للمبادرة^(١٩).

مجالات العمل الرئيسية

٩٩- أتاح التطور السريع لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات وتوسعها فرصاً جديدة لإعمال حقوق الطفل، فضلاً عن أنه فرض تحديات كبيرة في مجال حماية الأطفال من العنف. والتسلط عبر الإنترنت هو أحد هذه التحديات. ولا تزال المعلومات المتاحة عن هذه الظاهرة وأثرها على الأطفال وعلى تدابير منعها والتصدي لها محدودة. غير أن البحوث والتجارب في مناطق مختلفة تشير إلى عدد من المجالات الرئيسية التي تحتاج إلى إجراءات لضمان سلامة الأطفال وحمايتهم.

١٠٠- ويتعين أن يكون تمكين الأطفال ومساهماتهم في صميم هذه الجهود. فعندما يحصل الأطفال على دعم مناسب وعلى فرصة تعلم المهارات الحياتية التي تزيد من ثقتهم وقدرتهم على الصمود في الاستخدام الآمن لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات، فإنهم يصبحون أكثر الوكلاء فعالية في منع المخاطر والتصدي لها وفي حماية الأطفال الآخرين.

١٠١- ولتحقيق ذلك، من الأهمية بمكان توفير المعلومات والمشورة للوالدين، ولغيرهم من الكبار الذين يتعاملون مع الأطفال، بشأن التقنيات والممارسات القائمة على الإنترنت، فضلاً عن كيفية تصور الأطفال لعالم الإنترنت وتفاعلهم معه وتصفحهم له. ولا بد من إجراء حوار مفتوح بين الآباء والأطفال، بما في ذلك قضاء الآباء لبعض الوقت في تصفح الإنترنت مع أطفالهم، وتوجيههم وطمأننتهم ومناقشة الممارسات على الإنترنت التي قد تنطوي على مخاطر. وينبغي أن يتطرق هذا الحوار إلى الجوانب المتنوعة من السلوك عبر الإنترنت، بما في ذلك المواقع التي تمت زيارتها، وحماية الخصوصية، والتبادل الآمن للمعلومات والصور.

١٠٢- وتوفر المدارس بُعداً حاسماً آخر من هذه العملية. وعندما يتم الترويج لنهج "المدرسة ككل"، فإن ذلك يفتح آفاقاً جديدة لتوجيه عملية إعداد ونشر سياسات واضحة بشأن ما هو مقبول وما هو غير مقبول؛ وتعزيز الانخراط في العمل والتوعية وبناء قدرات الجهات الفاعلة ذات

(١٩) Magdalena Marczak and Iain Coyne, "Cyberbullying at school: good practices and legal aspects in the United Kingdom", *Australian Journal of Guidance and Counselling*, vol. 20, No. 2 (2010), الصفحات ١٨٢-١٩٣.

الصلة، بما في ذلك الإدارة العليا للمدرسة والمعلمين والطلاب وأولياء الأمور والسلطات المحلية؛ وإنشاء آليات إبلاغ صديقة للطفل؛ وتهيئة بيئة تعليمية آمنة وشاملة ومتساحة.

١٠٣- ويتيح التشريع الواضح والشامل أداة مفيدة للغاية في مكافحة التسلط عبر الإنترنت، مما يساعد على منعه ومكافحة الإفلات من العقاب، وضمان حماية الأطفال وتجنب إيذائهم من جديد، وتوفير سبل انتصاف فعالة وإجراءات إبلاغ مراعية للطفل ووضع نُهج تصالحية ترمي إلى إصلاح ما وقع من ضرر وتمنع في الوقت نفسه تجريم الأطفال.

١٠٤- وأخيراً، من المهم استكشاف الإمكانيات الواعدة لتكنولوجيا المعلومات والاتصالات في توفير وسائل تتيح للأطفال اكتساب المهارات والحصول على المعلومات ذات الصلة والتماس الدعم والتصدي للمخاطر بثقة وفي أمان. وينبغي أيضاً تشجيع تطوير التطبيقات المصممة خصيصاً للأطفال والآليات التي تيسر على الأطفال حماية أنفسهم من التسلط عبر الإنترنت ومن الممارسات الضارة الأخرى عبر الإنترنت - بما في ذلك حجب المتسلطين وتحديددهم والإبلاغ عنهم.

رابعاً- التطلع إلى الأمام

١٠٥- تطوّر مجال حماية الأطفال من العنف على مدى السنوات الأخيرة من موضوع مهممل إلى حد كبير ليصبح شاغلاً عالمياً متنامياً. وفي إطار المعايير الدولية لحقوق الإنسان واسترشاداً بدراسة الأمم المتحدة بشأن العنف ضد الأطفال، تزايد الإدراك لكيفية تعرّض الأطفال للعنف، وتعززت الالتزامات بضمان سلامتهم وحمايتهم، وأصبحت الجهود كبيرة لحشد الدعم الوطني من أجل الوقاية والتصدي والمساعدة على تغيير المواقف والسلوكيات التي تتغاضى عن العنف ضد الأطفال.

١٠٦- و تقدم الوثيقة الختامية التي اعتمدها قمة الأمم المتحدة المعنية باعتماد خطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥ "تحويل عالمنا: خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠"، رؤية لعالم يسوده السلام والعدل ومجتمعات تتسع للجميع تخلو من الخوف ومن العنف. وتشمل هذه الرؤية القضاء على جميع أشكال العنف ضد الأطفال باعتبار ذلك أولوية قائمة بذاتها. ويصادف تنفيذ هذه الخطة الجديدة والاحتفال بالذكرى السنوية العاشرة لتقديم الدراسة في عام ٢٠١٦ بدء أهم عد تنازلي: نحو عالم خال من الخوف ومن العنف لجميع الأطفال، دون ترك أي منهم يتخلف عن الركب.

١٠٧- ولا بد من اغتنام هذه الفرصة التاريخية لوضع حماية الأطفال من العنف في صميم الإجراءات السياسية لكل دولة وتحويل رؤية الأطفال لعالم يكون فيه الخوف والعنف جزءاً من الماضي البعيد إلى واقع.

١٠٨- إن كلمات السر لدينا، ونحن نمضي قدماً، هي التحول والمواهب والوقت. فالتحول مطلوب لأن تحقيق التغيير الدائم يتطلب أن يحل الأمل محل اليأس وأن تحل الثقة محل عدم الثقة، ويتعين استخدام التكنولوجيا لتضخيم قدرتنا على العمل والاتصال بالراغبين في تحقيق التغيير. ويعتبر الالتزام

والقيادة الحاسمين للدول والمؤسسات والمجتمعات والشبكات المكونة من الملايين من البالغين والأطفال الذين يقفون على استعداد لبذل جهود مشتركة حاسماً في هذه العملية التحولية الطموحة.

١٠٩- ويجب تسخير المواهب لتكون في خدمة قيمنا المشتركة بشأن حقوق الطفل وفي خدمة المجتمع الذي نتطلع إلى بنائه. ومع بدء العد التنازلي لعام ٢٠٣٠، تعتبر مشاركة الجميع مهمة، وعلى الجميع التغلب على الآثار المدمرة للعنف والاستبعاد الاجتماعي.

١١٠- وكلمة السر الثالثة هي الوقت، لأنه لا مجال للتراخي: فلا بد من التحرك بشعور عميق بالاستعجال. والاستثمار في منع العنف وحماية أرواح الأطفال ومستقبلهم وادخار موارد الدول يعني وقتاً مكتسباً في العد التنازلي نحو مستقبل أكثر إشراقاً. ففرصة التغيير ذات أهمية بالغة ومن الضروري ألا تفوتنا.

١١١- ومن الأهمية بمكان توطيد المكاسب التي تحققت، واستيعاب الدروس المستفادة، ومضاعفة الجهود لتشكيل عملية دينامية للتغيير وبناء عالم يتسنى فيه لكل طفل أن ينمو في مأمن من العنف. وستضع الممثلة الخاصة هذا الهدف في الاعتبار، وستستند إلى قرار الجمعية العامة بشأن تجديده ولايتها لحشد مزيد من الدعم لتسريع التقدم في المجالات ذات الأولوية، مع إيلاء اهتمام خاص لما يلي:

(أ) تحقيق نقلة نوعية في التقدم نحو تحقيق أهداف التنمية المستدامة ذات الصلة بالعنف من خلال تشجيع ودعم وضع استراتيجيات وطنية، لا سيما من خلال تصميم وتنفيذ خطة وطنية شاملة لمنع العنف والقضاء عليه، وسن وإنفاذ تشريعات تحظر جميع أشكال العنف ضد الأطفال، وتوحيد البيانات والبحوث في هذا المجال، وكذلك من خلال جهود التعاون الإقليمية في مجال حماية الأطفال من العنف؛

(ب) التقدم في تنفيذ خطة رقمية آمنة وشاملة وممكنة للأطفال عن طريق تعزيز الدعاية في مجال تمكين الأطفال وحمايتهم من الاعتداءات عبر الإنترنت وحشد الدعم من أجل إنشاء منتدى مُكرّس لأصحاب المصلحة المتعددين لتنسيق الإجراءات وتسريع التقدم في هذه العملية؛

(ج) مواصلة إدماج المخاوف المتعلقة بالعنف في خطة سياسات الأمم المتحدة، من خلال توفير الدعم لتقرير الأمين العام عن حماية الأطفال من التسلط والدراسة العالمية المتعلقة بالأطفال المحرومين من الحرية، المزمع تقديمهما إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين والثانية والسبعين، على التوالي.

١١٢- وتتطلع الممثلة الخاصة إلى مواصلة التعاون الوثيق مع الدول الأعضاء وجميع أصحاب المصلحة الآخرين، بما في ذلك الأطفال أنفسهم، في مواصلة تنفيذ ولايتها في سبيل بناء عالم خالٍ من العنف ضد الأطفال.